

بلدية الشارقة: تحرير مخالفة لحجز المواقع بصورة غير نظامية





الشارقة: محمود محسن

أكد علي أحمد أبو غازين، مدير إدارة المواقف العامة في بلدية مدينة الشارقة، حرص البلدية على تنظيم خدمة المواقف العامة في كافة مناطق الإمارة، وتحديدًا الحيوية منها والتفتيش الدوري عليها، ومنع سوء استغلالها، وتعزيز المظهر الجمالي، وإتاحتها للسكان والزوار في كل الأوقات، كما تقدم البلدية خدمة حجز المواقف للمحال التجارية والمنشآت الأخرى للتسهيل على الزبائن.

وبين أن هناك محال تقوم ببعض التجاوزات كحجز مواقف دون الرجوع للبلدية، من خلال وضع أقماع بلاستيكية أمام المحال تشير إلى أنها محجوزة للزبائن فقط، وبصورة مشوهة للمظهر العام، وفي حال رصد مثل هذه الحالات تقوم البلدية باتخاذ الإجراءات اللازمة بحق صاحب المحل، حيث يتم تنبيهه في المرة الأولى ثم المخالفة في حال التكرار.

معايير واشتراطات

ولفت مدير إدارة المواقف العامة في بلدية مدينة الشارقة، إلى أن البلدية تقدم خدمة حجز مواقف أمام المحال والمنشآت التجارية والبنوك وغيرها لحجزها للزبائن، وفق مجموعة من المعايير والاشتراطات تحددها البلدية من خلال إدارة المواقف العامة، حيث يقدم طلب من قبل المتعامل صاحب المنشأة لعملية الحجز، وعليه يعاين فريق من إدارة المواقف العامة الموقع ومدى ملاءمته لمعايير عملية تخصيص الموقف مثل الازدحام على الموقع، وحركة المرور، ومساحة المحل، وأعداد المواقف المتوفرة في المكان، وفي حال تطابقت المعايير يتم منح المنشأة الموافقة على حجز المواقف المطلوبة لاستكمال باقي الإجراءات واستخراج التصريح.

حجز مؤقت

وأوضح أن حجز هذه المواقف لا يكون على مدار الساعة، بل تصبح مواقف عامة بعد الساعة العاشرة مساءً أمام المحال التجارية وحتى الثامنة صباحاً، وبالتالي يحق للجمهور استخدامها دون تعرضهم للمخالفة، وأما المواقف المحجوزة للبنوك تصبح عامة بعد الساعة الرابعة عصراً، ويمكن للجمهور استخدامها بعد سداد الرسوم، ويستثنى من ذلك منشآت القطاع الصحي كالمستشفيات والصيدليات ومنشآت قطاع السياحة والفنادق، مشيراً إلى أن هناك لوحات مثبتة أمام هذه المواقف تبين كافة المعلومات كاسم المحل وغرامة الوقوف لغير الزبائن ومدة الحجز. وتحت البلدية كافة أفراد الجمهور ضرورة الإبلاغ عن مثل هذه التجاوزات من خلال التواصل مع مركز الاتصال على الرقم 993، لاتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتجاوزين

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2026